

# شرح ألفية العراقي في مصطلح الحديث - 61 - الشيخ محمد محمود الشنقيطي

محمد محمود الشنقيطي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على افضل المرسلين خاتم النبيين وعلى الله واصحابه اجمعين. من تبعهم باحسان الى يوم الدين. نبدأ بعون الله تعالى الدرس السادس عشر من التعليق على الفية الامام العراقي رحمة الله تعالى في مصطلح الحديث. وقد وصلنا الى قوله فان يقلقل - 00:00:00

من جرح كذا اذا قالوا لمتن لم يصح وابهموه فالشيخ قد اجاب ان يجب الوقف اذا استراب حتى يبين بحثه قبوله كمن اولو الصحيح خرجوا له يعني فان يقال اذا قيل على القول بان الجرح لا يقبل الا مفسرا - 00:00:20 اذا قيل كما قلنا الجرح لا يقبل الا مفسرا قل بيان من جرح غالب المجرحين لا يبينون سبب الجرح. وانما يقولون فلان ضعيف او لا يحتاج به او نحو ذلك - 00:00:40

كذا اذا قالوا لمتن لم يصح اي مثل ذلك اذا قال امام من الائمة هذا حديث لا يصح او هذا حديث ضعيف هذا كله من ابهام الجرح فماذا نفعل؟ قال وابهوا اي ابهموا بيان سببي ضعف - 00:00:56

حديثي او بيان سبب ضعف الراوي. فالشيخ ابن الصلاح قد اجاب ان يجب الوقف. قال ابن الصلاح انه يتوقف في مثل هذه الحالة اذ استراب اذ وقع ريب اي شك - 00:01:17

حتى يبين بحثه حتى يبين بحثه قبله حتى يتبيّن من خلال بحث اه الباحث ان هذا الحديث مقبول ومتى يتبيّن به ذلك كون اولي الصحيح خرجوا له اذا كان مثلاً هذا الشخص خرج له اهل الصحيح فهذا يعلم به ان حديثه يروى - 00:01:33 يقصد انه خرجوا له حديثاً اخر غير هذا الحديث. فكونهم خرجوا له هذا يقتضي عدالته ففي البخاري احتجاجاً عكرمة مع ابن مرزوق وغير ترجمة يعني انه جاء في البخاري ومسلم - 00:01:57

بعض الاحاديث التي تكلمه في بعض رجالها وفي البخاري احتجاجاً فضلاً عن المتابعين. البخاري اه طبعاً كسائر اصحاب الصحيح بعض الرجال يذكرونهم في الاحتجاج وبعضهم لا يذكرونهم الا في المتابعين والشواهد - 00:02:18

فالبخاري جاء فيه عكرمة مولى ابن عباس وهذا متكلم فيه فيه احتجاجاً اي ليس في المتابعين فقط بل فيه في مسائل الاحتجاج قال وفي البخاري احتجاجاً عكرمة مولى ابن عباس وقد تكلم فيه - 00:02:39

مع عمرو بن مرزوق الباهلي مع عمرو بن مرزوق الباهلي وغير ترجمة اي وفيه ذكر غير واحد بل رواة كثيرون تكلم فيهم كاسما عيل بن ابي اويس وعاصم بن علي وغيرهم - 00:02:56

قلت هذا من الزيادات آننعم واحتاج مسلم بمن قد ضعف نحو السويد اذ بجرح ما اكتفى. يعني ان مسلماً ايضاً احتج ببعض الرجال الذين ضعفهم غيره نحو سعيد بن سعيد - 00:03:19

قيل انه لما عمي صار يلقن فتكلم فيه رجال فقد ذكره مسلم في صحيحه على وجه الاحتجاج ليس على وجه المتابعين والشواهد فقط اذ بجرح ما اكتفى لانه لم يكتفى - 00:03:38

بالجرح المبهم لأن مسلماً رحمة الله تعالى لم يعتبر الجرح المطلقة. وكذا البخاري وقد تقدم هذا عند قوله هذا الذي عليه حفاظ الاثر كشيخي الصحيح في البخاري ومسلم لا يريان - 00:03:58

قبول الجرح المهم قلت هذا من زيادات العراقي رحمة الله تعالى وقد قال ابو المعالي الامام الجويني رحمة الله تعالى في كتابه البرهان واختاره تلميذه الغزالى بزي مخففة او مشددة الغزالى او الغزالى. الامام - 00:04:15  
الواه ابو حامد الغزالى. قلت وقد قال ابو المعالي واختاره تلميذه الغزالى وابن الخطيب اي وكذلك الامام فخر الدين ابن الخطيب الرازى الحق ان يحكم بما اطلقه العالم بأسبابهما - 00:04:42

بالادغام الكبير في موضعين ان يحكم بما اخفاء الميم الساكنة قبل الباء آآ في كلمتين وهو من صور الادغام الكبير وكذلك في قوله العالم بأسبابهما يعني ان هؤلاء الرجال ابو المعالي الجويني - 00:05:05  
الغزالى الرازى وهؤلاء من ائمة اصول الفقه قالوا ان الحق ان يحكم بالتعديل المطلق والتجريح المطلق اذا وقع من العالم بأسبابهما وقعا من هو عالم بأسباب الترجيح والتجريح واختاره الباقلاني ايضا ونسبة الى الجمهور وقدموا الجرح ولكن ان ظهر - 00:05:27

عدل الاكثر فهو المعتبر. يعني ان الجرح مقدم على التعذيب. اذا رأينا راويا عده بعض اهل العلم العلم وجرحه بعضهم. فالجرح مقدم على التعديل لأن الجارح معه زيادة علم فقد اطلع - 00:05:59

على مسألة لم يطلع عليها غيره لكن اذا كان المعجلون اكثرا فالارجح تقديم العدالة حينئذ وان كان لكل من المماليك مرجع ومبهم التعديل ليس يكتفي به الخطيب والفقير والفقير الصيرفي. ومبهم التعديل معناه تعديل - 00:06:18  
مبهم مفهوم تعديلي مقصود به التعديل المبهم. معناه ان يقول الرجل حدثني دقة او حدثني من لا اتهمه او حدثني العدل. تعديل المبهم ليس يكتفي به الخطيب. الامام الخطيب البغدادي وكذلك ابو بكر - 00:06:50

الصيرفي الفقير الصيرفي فانه لا يكتفي ايضا كذلك تعديل المبهم. وكيله يكتفي. الى من اكتفي بتعديل مبهم. نحو ان يقال حدثني الثقة بان يقول حدثني الثقة. فيقبل تعديل المبهم بل لو قالها جميع عشاق ثقات لو لم اسمي لا نقبل من قد ابهم - 00:07:09  
اي بل لو قال قال الخطيب البغدادي اذا قال العالم جميع اشياخه ثقاته او جميع من اروي عنه هم ثقات ثم روى لنا عن مبهم هل تعتبر روايته عن هذا المبهم بعد تصريحه بأنه لا يروي الا عن الثقة؟ هل تعتبر آآ - 00:07:39

بولة من باب التعديل المقبول ام لا قال الخطيب لا لا نقبل من ابهم في هذه الحالة لانه اذا سماه قد نكون نحن قد اطلعنا - 00:08:04

على على شيء من جرحته لم يطلع هو عليه قد لا نوافقه في عدالته اذا سماه قوله جميع اشياخه ثقات لو لم هذا في الحقيقة هذا الشطر ليس موزونا في بحر رجس - 00:08:20

وانما هو ضرب من دروب السريع. وقد وقع هذا للمؤلف في بعض آآ هذه القصيدة ولو قال جميع اشياخه ثقات لونمي اسميهم رد متى ما بيهم. نستلم من قال وبعض من حق لم يرده من عالم في حق من - 00:08:37  
قلده يعني ان بعض المحققين لم يرد تعديلا مبهم من عالم كالامام مالك والشافعي واضرابهما في حق من قلده في مذهبه يعني ان بعض المحققين قالوا ان تعديل المبهم من الائمة - 00:09:06

يقبل بالنسبة لاتباعهم. فاذا عدل الامام مالك مبهم ف قال حدثني الثقة كان حجة على من يتبع مذهبة لان لان معنى هذا ان هذا الامام من اصوله تعديل المبهم. وكذلك ايضا نفس الشيء اذا قال الشافعي الشافعي يحدثني ثقة فانه قال من قال لدى - 00:09:28  
تابعين اتباع الشافعي ايضا يكون هذا حجة عليهم بانهم تابعون لاصول مذهبهم. وهذا يدل على ان اصل مذهبهم تعديل مبهم وبعض من حق لم يرده من عالم في حق من قلده - 00:09:56

ولم يروا فتياه او عمله على وفاق المتن تصحيحا له اذا افتى عالم بفتوى وافتقت حديثا نبويا عليكم السلام ورحمة الله هل يقتضيها؟ هل يفهم من هذه الفتوى؟ وتدل هذه الفتوى على انه يرى صحة هذا الحديث - 00:10:13  
وكذا ايضا اذا عمل بمسألة موافقة لحديثه هل عمله على مقتضى هذا الحديث؟ يعد تصحيحا له او لا يعد تصحيحا له قال ولم يروا اي لم ير جمهور المحدثين بتبياه اي فتيا العالم - 00:10:35

او عمله على وفاق المتن اي فتياه الموافقة لحديث او عمله الموافق لحديث لم يروا ذلك تصحيحا له. لاحتمال ان يكون عمل به احتياطا او لدليل اخر غير هذا الحديث - [00:10:54](#)

او ان يكون هذا في فضائل الاعمال التي يعمل بها. اذا كانت فضائل الاعمال فانه يتطرق له احتمال اه العمل بالضعف فيها فهو ايضا جائز. وليس تعديلا على الصحيح رواية العدل - [00:11:13](#)

على التصريح قال ليس تعديلا للراوي على الصحيح رواية العدل عنه على التصريح باسمه فاحرى اذا لم يصرح كون هذا الرجل روى عنه عدل هذا ليس معناه ان هذا العدل يعجله - [00:11:29](#)

الرواية لا تستلزم العدالة. كونه روى عن هذا الرجل ليس معناه انه معجل الدفو وليس تعديلا للراوي على الصحيح رواية العدل عنه سواء صرح بذلك او لم يصرح به قال على التصريح - [00:11:50](#)

لتدخل السورة الاخرى من باب او لا انه اذا لم يصرح باسمه عدم تعديله لذلك او لا ثم قال واختلفوا هل يقبل المجهول وهو على ثلاثة مجهول. مجهول عين من له راوي فقط - [00:12:10](#)

ورده لاكثر فالقسم الوسط مجهول حال باطن وظاهر وحكمه الرد لدى الجماهير يعني انا مختلف وهل يقبل المجهول وقسم المجهول الى ثلاثة اقسام الى مجهول عين سياتي ستتلى الاقسام الاخرى - [00:12:30](#)

واختلفوا هل يقبل المجهول وهو على ثلاثة مجهول عين من له راوي فقط مجهول العين هو من له راوي واحد فقط ورده الاكثر اي فهو غير مقبول. حديثه غير مقبول عند الاكثارين - [00:12:50](#)

والقسم الوسط القسم الثاني هو مجهول الحال باطننا وظاهرا دايما لا يعرف له جرحة ولا تعديل وآلام يروي عنه اه لا يعرف له جرح ولا تعديل مع معرفة عدله برواية اثنين عنه - [00:13:08](#)

اذا القسم الثاني هو من جهل حاله ظاهرا وباطنا من جرح وتعديل مع معرفة عينه برواية عدلين عنه وهذا حكمه الرد لدى الجماهير حكمه الرد لدى جماهير اهل الحديث وقيل يقبل وقيل يقبل ان كان العدلان لا يروجان - [00:13:30](#)

الا عن عدل القسم الثالث من المجهول قال والثالث المجهول للعدالة في باطن فقط هو مجهول العدالة باطننا فقط اي من ظاهره العدالة يعرفه الناس وظاهره العدالة ولكن هو مجهول الباطني. فلم يوثقه - [00:13:57](#)

ولم يعجله احد من الائمة ثالث مجهول للعدالة في باطن فقط لا في الظاهر فقد رأى له حجية في الحكم بعض من منع ما قبله يعني ان بعض الذين منعوا مجهول العين - [00:14:18](#)

ومجهول الحال ظاهرا وباطنا وهم القسمان الاولان قبلوا القسمة الثالثة وهو من ظاهره العدالة ولكنه لم يوثق فعدالته الباطنة مجهولة منهم سليم بن ابي الرازى فانه قبل هذا القسم الثالث فقط به - [00:14:35](#)

وعزاه النووي لكتير من المحققين وصححه وقال الشيخ ان العمل يشبه انه على في كتب من الحديث اشتهرت خبرة بعض من بها تعذر قال الشيخ اي بن صلاح ان العمل يشبه انه جرى على قبول هذا القسم الثالث وهو من ظاهره العدالة - [00:14:59](#)

ولم يجرح ولم يعدل ايضا انه كان العمل جرى على هذا في كتب الحديث اشتهرت خبرة بعض من بها خبرة اي الوقوف على حقيقة بعض رجالها متغذرة لتقادم عهد اصحابها - [00:15:25](#)

خبرة بعض من بها تعذر في باطن الامر وبعض وهو الامام البغوي يشهرون القسمة مستورا وفيه نظر يعني انا البعوية نسمى هذا القسم الثالث المستور وفي تسميته نظره والواقع انه في الحقيقة اصطلاح - [00:15:53](#)

ولا ينبغي ان يقع في ان تقع فيه مشاحة والخلف في مبتدع ما كفر قيل يرد مطلقا واستنكرا تلقوها فيه المبتدع هل تقبل روايته ام لا فان كانت بدعته ادت الى كفره فانه لا يقبل لاننا اشتربطنا في الراوي ان يكون مسلما - [00:16:13](#)

وان كانت بدعته لا تكفر. فهل تقبل روايته ام لا؟ قيل يرد مطلقا اي سواء كان داعية الى مذهب ام لا وسواء كان من يستحل الكذب ام لا واستنكرا هذا القول - [00:16:37](#)

استبعد وضعف. وقيل بل اذا استحل الكذب نصرة مذهب له. وقيل انما يرد المبتدع اذا كان يستحل الكذب نصرة بمذهبه اذا كان

00:16:57 يستحل الكذب نصرة لمذهبه فانه لا تقبل روايته -

ونسب هذا القول للشافعي ونسب للشافعي اذ يقول اقبلوا من غير خطابية ما نقلوا روي عن الشافعي رحمه الله تعالى انه قال اقبلوا شهادة اهلي لاهوائي الا الخطابية من الراضاة لانهم يرون - 00:17:13

بالزور لموافقيهم قال اقبل شهادة اهل الاهوائي اي المبتدعين الذين خالفوا اهل السنة في بعض الاصول التي لا تدعوا الى كفرهم كبدعة الخوارج مثلا فهذا بيعة غير مكفرة اذا كان مثل هؤلاء فانه يقبل ولذلك البخاري رحمه الله تعالى روى عن عمران بن

00:17:31

عمران بن حطان خارجي وهو من الخوارج كما هو معلوم قال آلا الخطابية من الراضاة فانهم يستحلون الكذب. فهو لا يمكن ان يقبلوا قال اذا اذ يقولوا اقبلوا من غير خطابية ما نقلوا. والاكثر من ورآه الاعدل - 00:17:55

ردوا دعاتهم فقط يعني ان اكثرا المحدثين ردوا الدعوة فيرد اهـ اهل الاهواء الذين يدعون الى مذاهبهم لان روايتهم للحاديـث قد يكون فيها تقوية لبعض مذاهبـهم. ردوا دعاتهم فقط ونقل فيه ابن حبان اتفاـقه يعني ان الامام ابن حبان رحـمه الله تعالى نقل الاتفاق عن اهل الحديث - 00:18:14

بان من كان داعية من اهل الاهـوـيـ لا تقبل روايته ورووا عن اهل بـدعـ في الصحيح ما دعوا يعني انه وقـعت في الصحيح في البخاري وفي مسلم. الرواية عن بعض - 00:18:46

اهـ الـبدـعـ الـذـيـنـ لـيـسـواـ بـدـعـاتـهـمـ كـمـاـ مـثـلـنـاـ اـلـاـنـ بـعـمـرـانـ بـنـ حـطـانـ خـارـجـيـ هوـ رـجـلـ مـنـ خـارـجـ اـلـاـنـ كـانـ فـيـ الـاـصـلـ رـجـلـ مـنـ اـهـلـ السـنـةـ ثـمـ عـلـقـ قـلـبـهـ بـاـمـرـأـةـ مـنـ خـارـجـ فـتـزـوـجـهـاـ قـالـ سـاـصـرـفـهـاـ عـنـ بـدـعـتـهـاـ فـصـرـفـتـهـ يـهـ عـنـ مـذـهـبـ اـهـلـ السـنـةـ فـاـصـبـحـ خـارـجـيـاـ.ـ فـهـلـ اـمـرـهـ لـيـ اـهـ

اصـبـحـ مـنـ خـارـجـ - 00:19:02

اهـ نـعـمـ.ـ اـهـ نـعـمـ وـلـكـنـ هوـ بـالـاسـاسـ بـدـعـتـهـ فـيـ الـاـصـلـ بـدـعـةـ خـارـجـ.ـ نـعـمـ وـقـدـ خـرـجـ لـهـ الـبـخـارـيـ آـلـ وـالـخـارـجـ فـيـ الـحـقـيـقـةـ لـيـسـواـ مـثـلـ الـرـابـطـةـ خـارـجـ اـهـ يـعـنـيـ فـيـهـمـ صـدـقـ وـفـيـهـمـ اـهـ جـدـ وـاـهـ وـلـكـنـ - 00:19:31

طـبـعـاـ فـهـمـواـ اـلـاسـلـامـ فـهـمـاـ غـيـرـ سـلـيمـ.ـ فـهـمـ الـاسـلـامـ فـهـمـاـ غـيـرـ سـلـيمـ اـسـاسـاـ جـاءـهـمـ الـاـمـرـ.ـ جـاءـهـمـ الـخـلـلـ مـنـ جـهـةـ الـفـهـمـ كـفـرـواـ عـلـيـاـ رـضـيـ اللـهـ تـعـالـيـ عـنـهـ هـذـاـ مـنـ الـمـضـحـكـ اـنـ يـكـفـرـ عـلـيـ رـضـيـ اللـهـ تـعـالـيـ عـنـهـ.ـ آـلـ هـذـاـ هـوـ جـهـةـ اـبـتـدـاعـهـمـ - 00:20:01

اماـ اـنـ الـخـارـجـيـ تـعـمـدـ الـكـذـبـ فـيـ الـخـارـجـ لـاـ يـتـعـمـدـونـ الـكـذـبـ بـالـعـكـسـ وـذـلـكـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ يـحـقـرـ اـحـدـكـمـ صـلـاتـهـ لـصـلـاتـهـ وـصـيـامـهـ لـصـيـامـهـ يـعـنـيـ هـمـ شـدـيـدـوـنـ فـيـ الـعـبـادـةـ لـكـنـ فـهـمـواـ اـلـاسـلـامـ فـهـمـاـ غـيـرـ سـلـيمـ.ـ اـهـ قـالـ وـرـوـاهـ عـنـ اـهـلـ بـدـعـ فـيـ الـصـحـيـحـ مـاـ دـعـواـ - 00:20:21

اهـ نـعـمـ نـتـوـقـفـ هـنـاـ اـنـ شـاءـ اللـهـ سـبـحـانـكـ اللـهـ وـبـحـمـدـكـ اـشـهـدـ اـنـ لـاـ اللـهـ اـلـاـ اـنـتـ اـسـتـغـفـرـكـ وـاتـوبـ اـلـيـكـ - 00:20:44